التنمية المجتمعية وتحديات الامن الانساني لمظاهر التسول في العراق

دلال صادق احمد
مدرس
المعهد التقني / كركوك
الجامعة التقنية الشمالية
Hiam-sadiq@ntu.edu.iq
2021

Community development and human security challenges of begging manifestation in Iraq

A thesis prepared by:
DalalSadiqAhmid
Teacher
Technical Institution \ Kirkuk
Northern Technical University

Hiam-sadiq@ntu.edu.iq

2021

االمقدمة:
ان المجتمع القويم يعتمد على بنيان قوي واساسهالرحمة والامن والاستقرار،لذلك فان التنمية المجتمعية قد شهدت من الازمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية اثرث بشكل اساسي على المجتمع و بالاخص الاطفال مما ادى الى تعرضهم الى شتى انواع مظاهر التسول والتشريد وانتهاك حقوقهم بسبب الصراعات والحروب والكوارث والنزوح والارهاب ،ان مظاهر التسول والتشريد باتت مشكلة التنمية والامن الانساني وضرورة وحاجة ملحة لاطفال العراق وبالاخص بعد عام ٢٠٠٣ لتعرضهم لشتى انواع الجرائم الخطرة التي تصاحب مظاهر التسول والتي اضاعت طفولتهم كلها اسباب للتخلص من الفقر والبطالة.

الملخص:
الامن الانساني وجد من اجل الانسان لصون حقوقه وسعادته في مجتمع يسمو فيه العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة ومن دعائم الحفاظ على تماسك الاسرة لرعاية اثمارها الاطفال ،وان علاقة الانسان مرتبط بمقومات التنمية المجتمعية واقتصاد البلد لانه قابل للتطور والتغير ومتاثر بالازمات لذلك لابد لنا من التركيز على مظاهر الشريد والتسول في المجتمع العراقي واسبابه ومشاركة الحكومة لوضع استراتيجية للحد من البطالة والفقر وتكوين قاعدة بيانات عن العنف الاسري لقصور التشريعات الوطنية لردع جرائم التسولوالعمل على تاهيل المشردين واندماجهم في المجتمع.
الكلمات الافتتاحية
التنمية المجتمعية،الامن الانساني،مظاهر التسول،منظمات المجتمع المدني ،اثار التسول على الاطفال،العنف الاسري.

Abstract:
Human security was found for the sake of human being to protect his rights and happiness in a society in which social justice and sustainable development is elevated and is one of the pillars of preserving the family cohesion for the child welfare. Human connection is related to the foundation of social development and country's economy because it's progressive, changeable and affected by crises. So, we have to focus on vagrantly manifestation and poverty in Iraqi society, its causes and the government's involvement to develop Begging in Iraqi society and its causes, and the government's involvement to develop a strategy to reduce unemployment and poverty, and to create a database on domestic violence due to the inadequacy of national legislation to deter begging crimes, and to work to rehabilitate and integrate displaced persons into society.
Key words:

Social development, Human security, begging manifestation civil society organizations, begging effect on children, domestic violence.

اهداف البحث:
تهدف بحثنا الى جملة من النقاط:
١- معالجة مظاهر التسول والتشريد للحد من الانحرافات السلوكية والعمل بالمبادىء وقيم الدين الاسلامي.
٢- ان دراسة اسباب العنف الاسري ومشاكل الاسرة اهمية كبيرة لمعالجة مظاهر التسول.
٣- مساعدة الدولة لخلق فرص عمل واعتماد مبدا التكافل الاجتماعي للحد من التسول والتشريد
٤- اعادة تاهيل الاطفال والقضاء على عمليات التسرب من المدارس تحت رعاية المنظمات الانسانية صادقة في التاهيل والتعليم.
مشكلة الدراسة:
١- فقدان الامن الانساني في المجتمع العراقي وانتشار مظاهر التسول والتي تعد مركزا للانحراف الاخلاقي والسلوكي واهمال حقوق الاطفال.
٢- مظاهر التسول لها ابعاد اجتماعية واقتصاديةبسبب البطالة والفقر المستشري في المجتمع العراقي.
٣- ضعف دور الحكومة والمنظمات المجتمع المدني لوضع استرتيجية اقتصادية قوية لاحتواء اسباب مظاهر التسول والتشريد.
٤- قصور القوانين العقابية لردع الظاهرة كون التسول اصبحت حرفة منتشرة في المجتمع.
منهجية الدراسة:
اعتمدنا في بحثنا على المنهج القانوني والوصفي والتطبيقي للتنمية المجتمعيةوالامن الانساني واثار مظاهر التسول المعالجات والمعوقات لايضاح حجم انتشارمشكلة مظاهر التسول وفق استراتيجية الدولة الانفاقيةقوانين التكافل الاجتماعي

المبحث الاول
مفهوم التمية المجتمعية

ان مفهوم التنمية المجتمعية عبارة عن مجموعة من الاهداف والخطط للظواهر المنتشرة في المجتمع والتي تؤدي بدورها الى خلق امكانات وقدرات لايجاد روابط اجتماعية وترسيخ المبادىء القائمة على القيم والعادات والنظم لخلق مجتمع ينعم بالرفاهية على مستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. [١]
ولذلك سنقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب سنتطرق في المطلب الاول الى التعريف بالتنمية المجتمعية واهدافها ونتناولفي المطلب الثاني التنمية المجتمعية ومظاهر التسول وفي المطلب الثالث سنبحث عن مظاهر التسول ومخاطرها على المجتمع.

المطلب الاول
التعريف بالتنمية المجتمعية واهدافها

تعرف التنمية المجتمعية بانها ممارسة مجتمعية لمظاهرالمرتبطة بالانسان والمنتشرة نظرا للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لذلك فأن استراتيجية التنمية المجتمعية تسعى الى خلق سياسة انمائية من خلال الاستغلال الامثل للوسائل المتوفرة لتحقيق اهداف التنمية.[٢]
لقد طور مفهوم التنمية لنا العالم (ادم سمث)كونها اكبر تحد للمجتمعات الانسانية ومن المفاهيم الرائجة بين المنظمات المحلية والدولية وتعد اداة لمواجهة الفقر والتخلف وانه وسيلة للقضاء على مؤشرات الفقر بموجب قوانين تحدد مهامه.[٣]
تهدف التنمية المجتمعية الى تحفيز القيم الانسانية والاجتماعية وفقا للظواهر المستجدة والتطورات التكنلوجية الحديثة ودعم التعليم ودعم التعليم واسسه وظواهر التماسك الاجتماعي والاستقرار في الاسرة،في عام ١٩٥٦ عرفت هيئة الامم المتحدة مفهوم التنمية بانها الخطط المرسومة من اجل تقدم المجتمع الدولي وتحسين العلاقة بين الدولة والمواطنين من خلال تحقيق اهداف السياسية والاجتماعية والاقتصاديةوبهذا تعد وسيلة تنظيم سلوك المجتمع وتصرفاتهم من خلال دراسة مشاكل ووضع الاهداف والخطط لبناء مجتمع موحد .[٤]

١- مالك عبد الله المهدي،مفهوم التنمية الاجتماعية رؤية مستقبلية،مجلة الدراسات المستقبلية ،السودان،٢٠١٦،ص٥.

٢ د.حسين بن هادي ،التنمية في الوطن العربي ،الاردن،دار الكندي،١٩٩٠،ص٤٥.

٣ –صدر تعريف للتنمية المجتمعية عن الامم المتحدة عام ١٩٥٥واوضحت التعريفللتتنمية بانها خطط مرسومة من اجل تقدم المجتمع الدولي من خلال العلاقة بينبين الدولةوالافراداي تقدم المجتمع اقتصاديا بمساندة المجتمع المحلي ومن ثم اعيد صياغة التعريف عام ١٩٥٦.

٤ – د.نبيل السما لوطي ،علم اجتماع التنمية ،بيروت،دار النهضةالعربية،١٩٨١،ص١٠٧.

اهداف التنمية المجتمعية وفقا لتعريف الامم المتحدة تحدد الاتي:
١)وضع برامج واستراتيجية مخططة وفقا لحاجات المجتمع.
٢)التعاون بين كل القطاعات الحكومية والاهلية.
٣)وضع اليات لانفاذ التنمية المجتمعية للحد من البطالة والفقر.
التنمية المجتمعية تنطلق من مبداين اساسين اولهما المجتمع والثاني يتعلق بالاقتصاد،فللتنمية المجتمعية لها نشاطات واسعة تتعلق بمشاكل غير محدودة وطارئة في المجتمع بسبب تغير الاوضاع واساليب الحياة ومظاهرها تتجسد من خلال:
اولا)طبقة النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والديني.
ثانيا)اهمال مشكلات البطالة في المجتمع وعدم مواجهتها.
التنمية المجتمعية تتعلق بفهم قضايا التنمية الشاملة كونها نقطة تحول من حالة الاستقرار الى حالة الفوضى ،وهنا نشير الى الاوضاع الاقتصادية وظروف الحرب والحصار الاقتصادي والنزوح والهجرة التي شهدهاالعراق وتوقف الانتاج وتدمير البنى التحتيةوالاقتصادية وبالناتج بروز بلد تعاني من مشاكل في التنمية الاجتماعية وكالاتي: [٥]

١- ارتفاع معدلات الاستهلاك بالمقابل عدم وجود واردات وموارد للتمويل.
٢- عدم وجود الكفاات والخبرات التي تديرسياسة البلد مع ضعف الاستثمارات الداخلية والخارجية.
٣- انتشار الامراض والامية وضعف الدولة في ادارة الثروات المادية والامن الانساني والغذائي.
٤- مشكلة البطالة وضعف سياسة التشغيل والبناء الاقتصادي والتغيرات الديمغرافية.
٥- سوء توزيع الخدمات الضرورية مما اضعف عملية التمية في المدينة والريف.
٦- مشكلة اهمال التخطيط العمراني للمدن واستراتيجية توطين عمراني للفقراء.

ان التنمية المجتمعية ظاهرة مهمة لانه مرتبط بالاقتصادو سياسة الدولة للحد من انتشار المشاكل المجتمعية كالفقر والبطالة.
بعد احداث عام ٢٠٠٣ واثر الاحتلال الاميركي للعراق برزت موجات النزوح لحدوث خلل في الاستقرار الامني وانتشار مظاهر الطائفية الدينية والقومية والعرقية والارهاب والقتل والخطف اسباب ادت الى اضعاف الديمقراطية وضياع حقوق الانسان وهدر اموال الدولة على سياسات وخطط غير مدروسة مما ادت الى السيطرة على واردات الدولة من حقول النفط وهدر المال العام اضافة الى نزوح ما يقارب (٣,٥)مليون الى المخيمات المضيفة وخلق مجتمع تعاني من انهيار في الاقتصاد وسوق عمل تنافسي كل هذه المشاكل الاقتصادية اثرت على المجتمع وبالتالي انتشار هذه المشاكل البطالة والفقر ادت الى انتشار ظواهر مجتمعية منها ظاهرة التسول في الشوارع. [٦]
بدا الاستقرار الجزئي تعم المحافظات العراقية بعدالاحداث التي شهدتها العراق من ضعف الاستقرار الامني وغياب الديمقراطية وانتهاك حقوق الانسان وعدمسيادة الدولة لحدودها مع دول الجارة كلها اسباب ادت الى سقوط عدة محافظات وبما يقارب ثلث الاراضي العراقية بيد تنظيم الدولة الاسلامية ما يعرف (بداعش) الارهابي عام ٢٠١٤ وبالتالي السيطرة على منابع النفط في الموصل وشرقاط وهدر الاموال والتلاعب بالاقتصاد العراقي وبالمقابل فان الحكومة اتخذت مجموعة من الاجراءات لاستعادة الاستقرار الى المناطقة وتعبة الشعب للتخلص من المجاميع الارهابية واستعادة الاراضي ومساعدة النازحين الذين يبحثون عن الامن الانساني كلها عوامل اساسية اثرت بالاساس على سياسة الدولة وتنميتها المجتمعية .[٧]
لمواجهة الاحتياجات الضرورية للافراد وتحقيق تنمية مجتمعية لابد من وضع خطط لمواجهة الاحتياجات الضرورية للافراد ودراسة نمط التغير الاجتماعي في ظل التغيرات السياسية والديمقراطية والنزوح الطارىء وخلق جسر للتعاون بين الحكومة والافراد،من كل ما تطرقنا اليه فان اهداف التنمية المجتمعية تتحق بالاتي :
١)مجتمع مسقر اقتصاديا وامنيا وسياسيا.

---

[٥]–رفعت المحجوب ،الاقتصاد السياسي ،دار النهضة العربية ،القاهرة،ط١،١٩٦٤،ص١٥.

[٦] – تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة لعام ٢٠٠٤ عل الموقع الالكتروني:
www.un.org/ar/esa/hdr/2004/

[٧] –تقرير المنظمة الدولية للهجرة في العراق (تصاعد النزوح) الامم المتحدة ويمكن الإطلاع على أحدث البيانات الخاصة بمصفوفة تتبع النزوح التابعة للمنظمة الدولية للهجرة في العراق واللوحات وخريطة ديناميكية النزوح إضافة الى تقارير مصفوفة تتبع النزوح السابقة على الموقع الالكتلروني:
http://iraqdtm.iom.int/LastDTMRound/IOM-Iraq_Displacement_Crisis_2014-2017.pdf

٢)معالجة المشكلات الداخلية للدولة واهمها الفقر والبطالة ووضع الحلول الجذرية من خلال استراتيجية وخطط تنموية على فترات زمنية لاجراء مقارنة بنسب انجاز وتحقيق الاهداف.
٣)غرس مبادىء حقوق الانسان في المجتمع وتحقيق العدالة الانسانية لتوزيع عائدات الثروات بما يحقق الرفاهية المجتمعية ومشاركة الفعالة للحوار بين الشعب والحكومة عن طريق اقامة المؤتمرات والندوات وبرامج تنموية .
٤)دعم الاسرة كونها نواةالاساسي في المجتمع للاستقرار التنموي والاجتماعي بعيدا عن اساليب العنف الاسري وخلق اجيال تنموية بمايساعد في تطور البلد واستقرارها.
٥)تنمية الطاقات البشرية وتاهيلها بالمقابل لتنمية المجتمع.

المطلب الثاني
التنمية المجتمعية ومظاهر التسول

التنمية المجتمعية تعني اتخاذ الاساليب المختلفة للوصول الى اهداف الاستقرار في المجتمع والاعتماد على ادارة قوية لتحقيق موارد ذاتية تساعد في تحقيق الرفاهية وتعزيز سيادة القانون لاضاءة الطريق نحو العدالة والاستقرار،وبالمقابل هناك معوقات اساسية للتنمية المجتمعية كالفساد الاداري والمالي والاستغلال الثروات والاسراف الحكومي الغير الهادف والافتقار التخطيطي التنموي لاجهزة الدولةوغياب التنسيق بين الحكومة والمواطن والبطالة المفرطة وخط فقر في تنامي بالعراق كلها اسباب ادت الى انتشار مظاهر التسول والتشريد في المجتمع واثرت سلبا على التنمية المجتمعية . [٨]

ان مظاهر التسول والتشريد في العراق قد انتشرت لاسباب منها البطالة والفقر والعنف والتفكك الاسري وتردي الاوضاع الامنية والنزوح وبالتالي ادت الى بروز مظاهر التسول في المجتمع العراقي حيث اعداد كبيرة من المتسولين والمشردين في الشوارع والطرقات وامام الجامعات والاماكن العامة لكسب عطف المارة وطلب المساعدات المادية واسغلال مظاهر الاعاقة الجسدية او انتحال صفة المريض او اليتم واصطحاب اطفال مشوهين طلبا للكسب المادي الغير المشروع .[٩]

التنمية الانسانية مبني بالاساس على التنمية المجتمعية لان البشر هم الثروة الحقيقية للامم وان ترسيخ القيم الانسانية تؤدي الى توسيع خيارات التنموية منها الحرية السياسية والحقوق القانونية واحترام الانسان كون التنميةعمله مبني على الحريات الاساسية مثل الصحافة والاعلام ونشر الوعي للابتعاد عن الاستبداد والفقر والحرمان الاجتماعي ،ولهذا فان التنمية المجتمعية اسلوب لاحداث التغيرات في مجتمع معين لاكتساب القدرة على التطور الذاتي قائمة على اسس علمية شاملة للانتقال بالمجتمع الى واقع افضل ماديا ومعنويا وفكريا. [١٠]

انضم العراق الى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩ لضمان رعاية الاطفال وحفظ حقوقهم ،لكن في الواقع نلاحظ ان الحكومة قد فشلت في حماية الاطفال من هذه الظاهرة بسبب تنامي الفقر في البلاد.[١١]

فالتسول يعني طلب الصدقة والاحسان والسؤال واظهار الحاجة ويجوز للفقير السؤال بشرط عدم الاذلال،لقد انتشرت مظاهر التسول في معظم المحافظات العراقية ومعظمهم من الاطفال والنساء بحيث اصبح التسول مهنة بسبب التدهور الامني والاوضاع الاقتصادية المتذبذبة وارتفاع معدلات البطالة والفقر. [١٢]

بعد النزوح الكبير الذي شهدتها المحافظات نينوى وصلاح الدين والانباروديالى واجزاء من كركوك اثر سيطرة تنظيم داعش عام ٢٠١٤ واستمرار ايواء النازحين في مخيمات تفتقر الى متطلبات الحياة الكريمة وفقدان المعيل وتفكك الاسر فقد اخذت الظاهرة التسول بالتنامي والانتشار في المحافظات وان منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الانسان قد رصدت في تقاريرها تسجيل اعلى المستويات التشريد والتسول .[١٣]

---

[٨]– مؤيد منفي محمد ،المخاطر الاجتماعية للبطالة على المجتمع العراقي ،مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية،العدد ٢ ،٢٠١٠،ص١٢.

[٩] –شيرين عامر عباس ،جريمة التسول،رسالة الماجستير ،كلية القانون جامعة ديالى،٢٠١٨،ص٣٥.

[١٠]–نادر الفرجاني،التنمية الانسانية ،المفهوم والقياس،مجلة المستقبل العربي،العدد ٢٨٣،٢٠٠٢،ص٦٧.

[١١] –الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ،الامم المتحدة لعام ١٩٨٩ .

[١٢] –ريم عبد الوهاب اسماعيل،ظاهرة تسول الاطفال ،دراسة ميدانية في مدينة الموصل ،مجلة دراسات موصلية ،العدد (٤٣)،٢٠١٣،ص٨.

[١٣] – تقرير مكتب حقوق الانسان ،بعثة الامم المتحدة ،العراق،ومكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان ،عن حالة المدنيين والنزاع المسلح في العراق ١١–ايلول–١٠–كانون الاول–٢٠١٤

https://www.ohchr.org/AR/Countries/MENARegion/Pages/IQOHCHR.aspx

ان الاثار الناجمة عن مظاهر التسول في المجتمع العراقي قد انتشرت وكالاتي:
١)انتشار ت الظاهرة واستغلال الفقر كمهنة لكسب ايردات مستمرة وبدون جهد.
٢)البطالة المتفاقمة وفقدان المعيل لفقدان الاستقرار وانعدام الامن والحروب والنزوح والفقر والنزوح.
٣)انتشار ظاهرة الانحراف السلوكي بين المتسولين والاستغلال الجنسي وتجارة البمخدرات والاتجار بالاطفال.
هذه الاثار كلها اضيفت اليها في الاونة الاخيرة ظاهرة اخرى الا وهي رمي اطفال حديثي الولادة في النفايات والطرق الخارجيةوهذايعزو الى نتائج مظاهر التسول وتنشئة جيل جديد من (كريمي النسب) ومروجي المخدرات .

المطلب الثالث
التسول واثرها على التنمية المجتمعية

لظاهرة التسول الاثر الكبير على الامن الانساني والاقتصادي والاجتماعي ،ونظرا لتفاقم مشكلة الفقر والبطالة التي اثرت سلبا على المجتمع العراقي بحيث اصبح التسول مهنة حرة وذات كسب مادي مربح ومريح ويرافقها السلوكيات السلبيةمن الانحراف الاخلاقي بين طبقة المتسولين لذلك نركز محور دراستنا على اثار التسول لانتشارها بشكلواسع بين مخيمات النازحين والمجتمعات التي تعاني من الفقر وبرزت اصناف من التسول بحيث اصبحت مشكلة يصعب الحد منها او ايجاد المعلجات الاستراتيجية لمنعها ووقاية المجتمع من هذا المرض المنتشر واستغلال الاطفال وبالاخص دون السن (١٢)سنة الى الانحراف الجنسي والتحرش وتعاطي المخدرات وترويجهاواستخدام الالفاظ والعبارات المنافية للقيم الاسلاميةبين المشردين لفقدانهم مجتمع يتمتع بالقيم والاخلاق والاستقرار المادي .[١٤]

فالتسول ظاهرة اجتماعية سلبية منتشرة في العراق بسبب تردي الاوضاع المعيشية للمجتمع العراقي والذين يمارسون مهنة التسول يمتهنون السرقة وفق اليات وبرامج منظمة وهي بالحقيقة ماساة انسانية خطيرة واثارها كبيرة وكالاتي:

تفشي البطالة بشكل واسع سهلت امتهان التسول والتي تعدوظيفة مربحة وسهلة للحصول على الاموال دون عناءوالحصول على الاموال بشتى الاساليب الاذلال ،وبهذا برزت مجتمع التسول الطفيلي التي تنشأجيل المتسولين ضعيف الايمان بالله وانشاء عصابات وشبكات ووسطاء المتسولين مع زيادة معدلات الجريمة والانحراف بين الاحداث ،وهذا الجيل دليل ضعف الدولة في دعم ورعاية المجتمع من مجتمع المتسولين المنافي للمبادىء الانسانية والقيم الاخلاقية .[١٥]

ان مستوى القوة الاقتصادية للدولة والقدرة العسكرية وخلق سوق انتاج و اقتصاد قوي كلها اليات بيد الحكومة لخلق استراتيجية و سياسةانمائية قويةلان الاقتصاد حجر الزاوية للاستقرار في المجتمع و رصانة القيم والعادات والاخلاق واحترام الاسرة والعمل بقوانين عقابية رادعة للحد من مظاهر التسول.

المبحث الثاني
الامن الانساني

الامن الانساني تعد مجموعة من القواعد الكفيلة لحماية حقوق الانسان وتنفيذ برامج الانمائي للامم المتحدة من خلال التنمية البشرية لتوظيف برامج خاصة بالامن الانساني لادارة المجتمعات التي تعاني من التهجير القسري والنزوح والابعاد وغيرها وبامس الحاجة للتعليم والرعاية والصحة والديمقراطية وحقوق الانسان وفق نهج شامل للامن الانساني للحفاظ على كرامتهم في المجتمع الدولي.[١٦]

---

[١٤] –صبري احمد ،التسول في العراق مهنة يديرها متعهدون محترفون تدر ارباحا يتعايش عليها مئات الاطفال والشيوخ والنساء،متاح على الموقع الالكتروني:

http:llwww.amangordan.orgla–newslwmview.php?artld=12050.

[١٥] –هالة ابراهيم الجوراني،التنشئة الاجتماعية ومشكلات الطفولة،جامعة ام القرى،مكة المكرمة،٢٠١١،ص ٢٣.

[١٦] –تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة لعام ٢٠٠٤ متاح على الموقع الالكتروني:

لذلك سنقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب سنبحث في المطلب الاول الامن الانساني ومظاهر التسول وفي المطلب الثاني نتطرق الى مخاطر مظاهر التسول في العراق واما في المطلب الثاللث نبين الاليات القانونية للحد من مظاهر التسول

المطلب الاول

الامن الانساني ومظاهر التسول

الامن بصورة عامة تعني "الطمأنينة وعدم الخوف والثقة وعدم الخيانة"،اي ان الامن يقصد به الحماية التي يوفرها الدولة من التهديد الخارجي والداخلي وصون كرامة الشعب بحياة حرة كريمة خالية من شتى مظاهر الاستغلالا وتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي والامني.[١٧]

الدين الاسلامي قد اكد على دور الامن الانساني لتحقيق العدالة المجتمعية لان الامن بالاساس حاجة لاستمرار الحياة وانعدام الامن تعني انتشار الامراض السلوكية وعدم الاستقرار والتشرد وانهيار مقومات المجتمع القويم،فالامن الاجتماعي ضرورة في نهج الاسلام لقوله تعالى((ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا،انما نطعمهم لوجه الله لانريد منكم جزاء وشكورا))صدق الله العظيم.[١٨]

فالامن الاجتماعي تم استنباطه من نصوص القران الكريم والسنة النبوية الشريفة وقد تم ادراجها في باب الضرورات لمقاصد الشريعة الاسلاميةالخمس(حفظ الدين،والنفس،الفعل،العرض،والمال)،فالزكاة تؤخذ وترد على الفقراء وبهذا تعد احد ركائز المجتمع لتحقيق العدالة الاجتماعية وللسائل حق في مال الاغنياء لذا اوجب الاسلام نفقة الفقير على الغني وصدقة الارحام والاحسان الى الايتام لذلك توكد الشريعة الاسلامية على تحقيق الامن الانساني في حدود الله فالدين الاسلامي مصدر الامن لتحقيق العدالة الاجتماعية. [١٩]

ومن هنا تبرز لنا ان الامن الانساني يركز على مجموعة من المبادىء والقيم الاسلامية وترسيخها في المجتمع ومنها مظاهر التسول الخطيرة لانها تتميز بانتشار الجرائم والانحراف السلوكي للمتسول بسبب ضعف الثقة بالامان وغياب العدالة الاجتماعية وانعدام التكافل الاجتماعي، وللقضاء على هذه الظاهرة في المجتمع بغية تحقيق الامن الانساني لابد من اجراء الاتي.[٢٠]

١- تطبيق القوانين المتعلقة بردع المشردين والمتسولين
٢- ضمان التكافل الاجتماعي
٣- توفير فرص العمل والقضاء على البطالةوالفقر
٤- التحقق عن اسباب توجه هذه الشريحة الكبيرة للتسول والعمل للقضاء عليها و معالجتها.

لقد تعرض الاحداث في العراق بسبب الحروب والنزاعات والنزوح والتهجير الى عبء كبير وتحمل مسؤليات اعائلة ذويهم دون التفات وزارة العمل والشوؤن الاجتماعية لاصلاح هذه الشريحة.ولذا يجب فرض العقوبات الرادعة على المتسولين اللذين يؤثرون على الامن الانساني في المجتمع ومنها المادة(١/٣٩٠)من قانون العقوبات العراقي كون التسول تعد جريمة في المجتمع.[٢١]

وكذلك لمجلس القضاء الاعلى الدور البارز في نشر الوعي بقضايا المجتمع والاحداث لتاثر الظاهرة على سلوكيات الاحاث والاطفال دون السن الخامسة عشر ونبذ مظاهر التشريد والتسول واساليبها الغير الاخلاقيةوالتركيز على قضاة المتخصصين بالاحداث والاحوال الشخصية ابراز الدور الراعي للتماسك الاسري والنظر الى القضايا بالجانب الايجابي وفق مبادىء الشريعة الاسلامية والعمل على اعادة نسج العائلة واصلاحها كون الضحية هم الاطفال وبالتالي اتخاذ طريق التسول بدلا من العيش في مجتمع امين .[٢٢]

انتشار العنف الاسري ومظاهر التفك وانعدام القيم الاخلاقية السامية في التماسك الاسري كلها اسباب ترجع الى نظرة القاضي السلبية ومسايسة احد الاطراف دون الاهتمام لجانب هدم الاسرة بالقرارات السريعة وثمارها الضحايا الاطفال وبالتالي تقع عليهم مسوؤلية الاعالة لذا على القاضي اخذ الدور فعال في بناء المجتمعات.

---

www.un.org/ar/esa/hdr/2004/

[١٧] –القاموس العربي متاح على الموقع الالكتروني:

http;llwww.bheth.infolall.gsp/term.

[١٨] –القران الكريم:سورة الانسان الاية(٨–٩).

[١٩] –د.وليد خالد الشاجي ،المدخل الى المالية العامة الاسلامية،دار النفائس ،الاردن،ط١،٢٠٠٥،ص٦٥.

[٢٠] – تقرير المنظمة الدولية للهجرة في العراق ،النزوح ومعوقات الاندماج،قائمة المختصرات للمنظمات العاملة في مجال الانساني،ص٥.

[٢١] –قانون العقوبات العراقي المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل،جرائم الواقعة على المجتمع المواد(٣٩٠–٣٩٢).

[٢٢] –تقرير عن جرائم التسول والتشريد في المجتمع العربي ،المكتب العربي الحديث لسنة ١٩٩٤ ،ص١٢٣.

المطلب الثاني

مخاطر التسول على المجتمع العراقي

للتسول مخاطر على المجتمع الذي يعاني من ويلات الحرب والصراعات وحالات عدم الاستقرار الامني والاقتصادي والسياسي والدمار والنزوح كل هذه العوامل اثرت على تفشي مظاهر التسول واستغلال الاطفال في امور غير انسانية ،فقضية التسول والتشريد لم يتم مكافحتها في ظل اجراءات قانونية غير كافية للحد من الظاهرة في المجتمع العراقي والتي اصبحت وظيفة العصر للكسب الغير المشروع والنزول الى الشارع غادت من عوامل التنافس والاساليب الفنية للمتسولين لاستدراج عطف المجتمع وكسب احسانهم وابداء الرغبة من قبل المارة بمساعدة الفقراء ومخاطرها مستمرة لما ينجم منها من جرائم مجتمعية واهمها استغلال الاطفال في الاعمال الغير المشروعة وضياع طفولته البريئة،وبحسب احصائية وزارة التخطيط العراقي فان نسبة التسول قد زادت في العراق بنسة (٣٠%)من استحقاق دخل الفرد وزيادة نسبة البطالة بنسبة (٣٧%)من نسبة العاملين وكذلك عن احصائية لمجلس القضاء الاعلى لعام ٢٠١٧-٢٠١٨ يؤكد ان عدد قضايا الاتجار بالبشر بلغ ما يقارب (٢٠٠)قضية وهذا ما يؤكد تفاقم مظاهر التسول والتشريد وانهيار القيم الاجتماعية في المجتمع العراقي لزيادة عمليات خطف الاطفال .[٢٣]

لقد تفاقم نمو مظاهر التسول في المجتمع العراقي وبالاخص بعد عام ٢٠٠٣ بسسبب ضعف الاجراءات الحكومية والمواد القانونية لردع المشردين الذين يمتهنون التسول ومع تطور فنون المتسولين فان التعامل القضائي للردع مقتصرة على قانون القوبات العراقي والمتعلقة بجرائم المجتمعية وقانون الاحداث بالرغم من ان مجتمعنا بحاجة ماسة الى الردع وبقوة القانون لهذه الظاهرة المنتشرة من خلال اتخاذ استراتيجة مكافحة شاملة لخفض معدلات البطالة والفقر وتعديل اجراءات التكافل الاجتماعي والمتعلق بالرعاية الاجتماعية وتاهيل دار قوانين دار الاصلاح لايواء المشردين .[٢٤]

وهنا يمكن لنا ان نستوضح مخاطر التسول على المجتمع العراقي وكالاتي:[٢٥]

١)الحاق ضرر بالقاصر والاطفال دون السن (١٠)سنوات وتشغيلهم وسرقة طفولتهم.

٢)التسول من مظاهر العنف الاسري والتفكك الاسري .

٣)تجنيد الاطفال واستغلالهم في اعمال العنف التطرفي وانتشارمظاهر التسول باسم التطرف الديني .

٤)اساءة معاملة النازحين والمهجرين واللاجئين في مناطق الايواء المضيفة واثارها النفسية لتفشي الظاهرة.

على الحكومة العراقي اتخاذ التدابير والاجرات الوقائية لردع مظاهر التسول في المجتمع العراقي وذلك لضعف الاجراءات القانونية والقضائية واهمال الظاهرة وعدم الالتفات اليها علما انها من اهم اسباب انتشار الجرائم المجتمعية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ لسوء استخدام الكنلوجيا والديمقراطية والبحث عن المردود المادي المربح والسهل بعيدا عن القيم الاخلاقية العليا للانسان وقد اكد لنا الشريعة الاسلامية والسنة النبوية الشريفة على وقاية المجتمع لدرء مخاطر الامراض المجتمعية بالاخلاق اولا فقال رسول الله (ص) (لايحل لمؤمن ان يذل نفسه)والاحسان يكون وفق حاجة لقول الرسول (ص) (ابتغوا الحوائج بعزة الانفس، فان الامور تجزى بالمقادير)صدق رسول الله فلابد لنا من نشر مفاهيم مساعدة الفقير ومعالجة البطالةبالتكافل وفقا لمبادى الدين الاسلامي الحنيف .

المطلب الثالث

اسباب انتشار مظاهر التسول في العراق

لقد مر العراق بعقود من عدم الاستقرار مما اثر بشكل فعال على التنمية المستدامة والتي لها علاقة مباشرة بالانسان لفقدان المساواة الاجتماعية والصحة والتعليم والتغيرات الحاصلة في انماط الانتاج والاستهلاك والسكن والتجارة والسياحة ،اضافة لمرحلة العقوبات الاقتصادية وتدمير البنى التحتية واقتصاد العراق كل هذا اسباب ادت الى انهيار واقع متطلبات التنمية المستدامة في العراق.

لذلك سنقسم اسباب الانهيار التنمية في العراق الى مراحل وكالاتي:

---

[٢٣] –تقرير عن عصابات ادارة التسول والاتجار بالبشر تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١/١٨ على الموقع الكتروني

https:lldarg.com.org.

[٢٤] – قانون العقوبات العراقي المرقم (١١١)لسنة ١٩٦٩ المادة (١/٣٩٠)والذي ينص على وقانون رعاية الاحداث اللمرقم (٧٦)لسنة١٩٨٣.

[٢٥] – بشرى العبيد سلمان ،انتهاكات جنائية دولية لحقوق الطفل ،منشورات الحلبيالحقوقية،ط١،بيروت،لبنان ،٢٠١٠،ص ٥٥.

اولا)العراق قبل عام ٢٠٠٣ :[٢٦]
لم يتمتع العراقيون قبل عام٢٠٠٣ بالاستقرار الاقتصادي والاجتماعي بسبب الحصار الاقتصادي والحرب العراقية الايرانية والتي دامت اكثر من ثماني سنوات ودمار البنى التحتية وفقدان الاسر لابنائها والاعتماد على الاطفال والحدث والنساء لاعالتهم مع عجز الدولة في تقديم المساعدة بالرغم من منح الدولة جزء قليل بنظام راتب الحماية الاجتماعيةومرحلة الحصار الاقتصادي وفرض العقوبات الاقتصادية وانهيار البنى التحتية من الكهرباء والماء وصعوبة الحياة القاسيةبالرغم من ان العراق بلد غني بالنفط الا انه الحصار كان للشعب العراقي دمار شامل وذلك بسبب تجميدصادرات النفط واموال العراق بالخارج ومنع الاستيرادوالتعامل الدولي اضعاف الهيكل الاقتصادي وتدميره واصبح معظم سكان العراق تحت خط الفقر العالمي والبطالة المجحفة.
ثانيا العراق بعد عام ٢٠٠٣:[٢٧]
شهدت هذه المرحلةاوضاعا سياسية غير مست[٢٨]قرة وتغير النظام السياسي الى نظام نيابي وديمقراطي مع غياب الاستقرار الامني لوقوع البلد تحت الاحتلال ونزوح وتهجير طالت الشعب في مناطق مختلفة والبحث عن المفقودين والمقابر الجماعية والسكن العشوائي الهدر بالمال العام وعدم محاسبة الفاسدين ضعف معدلات الاستثمار وفشل السياسة التشغيلة للحكومة ونظام صحي وتعليمي وتجاري فاشلة والمناطق المتنازعة عليها والارهاب وداعش التفاوت في توزيع الدخل،جملة من الاسباب التي ساعدت في زيادة مظاهر التسول واعدادالمشردين لتامين حالتهم المعيشية في العراق .

ثالثا)العنف والتفكك الاسري في العراق.[٢٩]
انتشرت سلوكيات العنف والتفكك في الاسرة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ لاسباب عديدة منها ثقافة سلبية لدى المرأة لان المجتمع العراقي تاثرت بثقافة الغرب وكذلك اجهزة الاتصال النقال والانترنيت وزواج القاصرات ومشكلات اقتصادية واجتماعية عديدةالحق الضرر الكبير بالاطفال وهم ضحايا العنف الاسري ونتائجها تشريد الاطفال وتنشئتهم في مجمتع ضعيف والحاق الضرر بهم من الجانب المادي والمعنوي والاجتماعي وحتى ان بعض الاسر تجبر ابنائها على العمل والتسول لصعوبة الظروف المعيشية وبالتالي فان التفكك الاسري من اهم عوامل التي اصابت المجتمع العراقي لزيادة مظاهر التسول بالرغم من ان دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في المادة (٢٩) قد كفلت بضرورة صيانة الاسرة وحمايتها كونها نواة المجتمع. [٣٠]
من جملة الاسباب نركز على اهم سبب الا وهو الجانب الاقتصادي وانتشار البطالة وعدم تحقيق العدالة الاجتماعية من قبل الحكومة وبالتالي الاثر المباشر على الافراد وتفكك الاسر والبحث عن مصادر الكسب الغير المشروع والمتمثلة يالتسول لذلك على الحكومة حزم الخطط ومحاربة البطالة الغير المقنعة من خلال توحيد رواتب الموظفين دون ادراج اي استثناء ونخص منهم اعضاء البرلمان والرئاسات الثلاث اعداد موازنة حقيقة يتكون من المصروفات ويقابلها الايرادات للوصول الى دخل حقيقي وعدم الاقتراض من صندوق البنك الدولي وسياستها المقيدة وشروطها التي تهدم البلاد ودراسة العقود مع دول التي يتم ابرامها للوصول الى مدى تحقيق الفائدة وفتح مناسيعمل للعراقيين داخل وطنهم كل هذه الاستراتيجيات تعمل على خلق عدالة المجتمعية والحد من مظاهر البطالة والجريمة المنظمة .

المبحث الثالث
الاليات القانونية للحد من مظاهر التسول
الاليات القانونية مجموعة من القواعد القانونية ومبادىء انسانية تعمل الحكومة على انفاذها للحد من مظاهر التشريد والتسول التي طالت محاظات العراق وغزت الشوارع والمساجد والطرقات ليلا ونهارا ولكلا الجنسين واطفال دون السن الخامسة عشر لذلك لابد من اتخاذ اجراءات صارمة للحد من الظاهرة لانها بيئة تنشيء منها العديد من الظاهر الاجتماعية السلبية ويرافقها

---

[٢٦] –قرار مجلس الامن العقوبات الاقتصادية على العراق قرار(٥)المرقم(٦١١)في ١٩٩٠/٨/٦ وقرار المرقم (٩٨٦)في ١٩٩٦/٥/٢٠ النفط مقابل الغذاء

[٢٧] –تقرير لمجلس الامن الدولي لعام ٢٠١٧ الدورة ٣٤.

٢٨

[٢٩] –المحامي جمعة السعدون الربيعي,المرشد الى الدعاوى الشرعية وتطبيقاتها العملية,المكتبة القانونية,بغداد,٢٠١١,ص١٣.

[٣٠] – بحث للقاضي عبد الكاظم محمد رئيس محكمة الاستئناف الديوانية ،دراسة مسودة قانون الحماية من العنف الاسري،مجلة القضاء،٢٠١١.

جرائم متعددة تؤثر سلبا على مجتمعنا ولذلك سنقسم هذا المبحث الى ثلاث مطالب ،نتناول في المطلب الاول الاليات القانونية الوطنية للحد من مظاهر التسول ونوضح في المطلب الثاني دور منظمات المجتمع المدني للحد من مظاهر التسول وفي المطلب الثالث نتطرق الى العنف الاسري ومظاهر التسول.

المطلب الاول

الاليات الوطنية للحد من مظاهر التسول

تنقسم الاليات الوطنية للحد من مظاهر التسول في العراق الى قسمين منها يتعلق بايجاد الحلول الانمائية للحد من المظاهر المجتمعية المنتشرةوالقسم الاخر يتعلق بالقوانين العقابية الرادعة للجرائم المتفاقمة عن ظاهرة التسول وكالاتي:[٣١]

القسم الاول من الاليات الوطنية وتخص التنمية وتتعلق بالتعليم والصحة والمستوى المعيشي للمواطن ودعم الانتاج الوطني والزراعة وبرامج دعم الاسرة وتنمية مواهب الاطفال بالرغم من ادراج كل هذه الاستراتيجية لسياسة الحكومة الا انها لاتحقق المستوى للحد من التسول والفقر والبطالة وانما غادت العجز الحاصل في الميزانيةوسوء السياسة الاقتصادية السبب الرئيسي لتهميش حياة المواطن وتركيز الحكومة على البروز في العلاقات الدولية والاسراف للنفقات الخاصة بالمجاملات واهمال المخاطر التي تعرقل العملية التنمويةوبالتالي اهيار اقتصاد البلد وتفكك الاسري ونتطرق الى استراتيجة الحكومة العراقية للحد من البطالة والفقر وكالاتي:[٣٢]

١)شبكة الحماية الاجتماعية التي انشئت عام ٢٠٠٥ من قبل وزارة العمل والشوؤن الاجتماعية لتكون الالية الحكومية اعادة توزيع الدخل لصالح الفقراء اعتمادا على معيار دولار يوميا ويشمل فئات العاطلون عن العمل واليتيم والقاصر والارملة والمطلقةو المعاق والعاجز وضحايا الارهاب بنسبة ٥٠%.

٢)قانون الحماية الاجتماعية رقم (١١)لسنة ٢٠١٤ وتطبق على الاسر والافراد دون خط الفقر.[٣٣]

٣)قانون تعويض ضحايا العمليات الارهابية رقم (٢٠)لسنة ٢٠٠٩ وتكفل مؤسسة الشهداء والسجناء السياسين الضمان الاجتماعي لفئات محددة من ضحايا النظام البائد وضحايا العمليات الارهابية.[٣٤]

٤)قانون المنظمان غير الحكومية رقم (١٢)لسنة ٢٠١٠ تتركز عملها على الدعم والاغاثة والمساعدات الانسانية من خلال برامج تقدم منح النقدية والمالي وتطوير كوادر .[٣٥]

٥)قانون التقاعد رقم (٩)لسنة ٢٠١٤ والتعديل الاول في عام ٢٠١٩ .

٦)النزوح الذي واجه البلاد وتسبب في تشريد الاف فرض على الحكومة صرف منحة مليون دينار كمساعدات للنازحين والايواء.

بالرغم من كل هذه القوانين للحد من مظاهر التشريد والبطالة والتسول والفقر الا ان العراق يعاني من سياسة عدم الاستقرار الاقتصادي بسبب عدم الاستقرار الامني وعدم وجود اشخاص اكفاء في الدولة لادارة اقتصادها واعدادا ميزانية حقيقة وفقا لظروف البلدوان الاجراءات الحكومية الغير المدروسة بصدد القوانين كالتعديل الاخير الذي اجري على قانون التقاعد اعتبار سن التقاعد (٦٠) سنةواهمال الجوانب السلبية التي طالتي اثارها الى وزارة الصحة والتعليم وبالرغم من الاستثناءات الواردة في القانون والتي تخص فئات بعيدة عن الفقر والبطالة.[٣٦]

قد خيب امال الشعب بحكومتها التي اثبتت عجزها عن مواجهة البطالة واتخاذ اساليب تبديل للموظفين دون اعداد دراسة عن اعداد الاسرة العراقية ومستوى المعيشي والدراسي وعدم تكفل الدولة بالدعم لهم وتوفير السكن وقد شملت الطبقة الموظفين ذوي الدخل المحدود هذه الاسباب تؤدي الى تنامي ظاهرة الفقر والبطالة والتاثير السلبي على التنمية المجتمعية في العراق.

القسم الثاني الاليات القانونية الرادعة لمظاهر التسول:

يتمتع العراق بثروات هائلة من النفط والموارد الطبيعية التي لم يتم استغلالها لحد يومنا هذا وبالرغم من وجود الثروة الا ان العراق يعيش تحت خط الفقر بسبب الفساد الاداري والمالي ،لقد كفلت دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في المادة (٣٠)كفالة المجتمع وقد ناقضت قانون الرعاية الاجتماعية رقم (١١)لسنة ٢٠١٤ المبادىء الاساسية في دستور العراق والتي حددت الفئات

---

[٣١] –د.سعد علي حسين ،اسس التنمية الاجتماعية في العراق،مجلة الاقتصادية ،عدد٢٠٠٥،٧٩،ص٢٠.

[٣٢] –:مالك عبد الله المهدي ،مصدر سابق،ص٧.

[٣٣] –قانون الحماية الاجتماعية رقم (١١)لسنة ٢٠١٤.

[٣٤] -:قانون تعويض ضحايا العمليات الارهابية رقم (٢٠)لسنة ٢٠٠٩.

[٣٥] –قانون المنظمات الغير الحكومية رقم (١٢)لسنة ٢٠١٠.

[٣٦] –التعديل الاول لقانون التقاعد العام رقم (٢٦)لسنة ٢٠١٩ وقد وردت ملاحظات عدة على هذا القانون كونها مجحفة بحق الشعب وقرارغير مدروس يمس طبقة الموظفين ذوي الدخل المحدود.

المشمولة بالشبكة الاجتماعية والراتب الحد الادنى حيث اتخذت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية اجراءات بقطع راتب عن المشمولين بهذا القانون وبهذا برزت لنا مجتمع تعاني من الفقر والبطالة وهم بامس الحاجة للمال والوظيفة وساعدت هذه العوامل على بروز ظاهرة التسول الى الشارع من جديد وبشكل اوسع.[٣٧]

ان المردود المادي المربح والسهل قد ساعدت على انتشار التسول ويرافقها جرائم التحرش بين الاحداث لذلك لاتوجد قوانين رادعة وحازمة لمظاهر التسول سوى القانونين التاليين:

١- قانون رعاية الاحداث رقم (٧٦)لسنة ١٩٨٣.
٢- قانونالعقوبات العراقي المرقم (١١١)لسنة ١٩٦٩ المعدل.
٣- دور الاعلام والصحافة .

لقد عالج المشرع العراقي جريمة التسول في الفصل الثامن من الباب الثاني (الجرائم الاجتماعية) وخصها بالعقوبات الرادعة وفق المواد القانونية.[٣٨]

ان المسائلة القانونية ضعيفة وتهاون القضاء في ردع المتسولين،من اسباب مظاهر التسول لقد افرد المشرع العراقي لجريمة التسول جانب انساني مصدرها الحاجة ويجب ان تكون عقوبتها اصلاحي ووقائي اما الجانب الاخر والذي يمتهن التسول كحرفة لكسب المال يجب ان تكون الردع فيه الحد من الظاهرة بشتى الوسائل القانونية.

المطلب الثاني

دور منظمات المجتمع المدني للحد من مظاهر التسول

لمنظمات المجتمع المدني الدور الريادي للحد من التسول كونها منظمات انسانية متخصصة في المجال الانساني والعمل على اشباع حاجات لفئات مختلفة تعاني من التشرد والتسول والنزوح والفقر ووالبطالة وتقديم المساعدات والخدمات الانسانية لكافةالمستويات المجتمعية في اوقات الحروب والكوارث الطبيعية والاضطرابات الداخلية للتخفيف من معاناتهم .[٣٩]

لفرض سياسات الاصلاح الحكومي والتنموي فعلى الحكومة العمل باستراتيجية موحدة تنسجم مع المنظمات الانسانية لاتباع منهج يعمل على كسب المتدربين المهارات القائمة على اسس طوعية واقتصادية وقانونية لتقديم المساعدات في معالجة قضايا المجتمع ومنها التسول والتشريد.[٤٠]

فالحكومة تساند عمل المنظمات الانسانية وتاسيس مبدا الشراكة معها لاضفاء صفة المشروعية القانونية لعملها واعداد البرامج ودورات تدريبية مهمتها القضايا الانسانيةويتلخص الاعهمال كالاتي:[٤١]

١- للمنظمات الدور الفعال في دعم واستمرار مشاريع التنمية للاسر الفقير لمواجهة الصعوبالت المعيشية.
٢- معالجة مشاكل المشردين وتحديد الحاجات الاجتماعية والشعبية.
٣- رعاية الاطفال المشردين وبناء دور لايواءهم .
٤- تقديم المعونة المادية والصحية والتعليمة والمساعدات الاجتماعية.

---

[٣٧] – دستور العراق لعام ٢٠٠٥ المادة (٣٠).

[٣٨] – قانون العقوبات العراقي الباب الثاني الفصل الثامن الجرائم المجتمعية في المواد(٣٩٠,٣٩١,٣٩٢,٣٩٣).

[٣٩] –د.عزيز اسماعيل محمد ،العمل الخيري في ايجاد الحلول لظاهرة التسول والتشريد رؤية اقتصادية،قانونية،اعلامية،مجلةجامعة العراقية ،كليةالادارة والاقتصاد ،عدد٣٩ ،جزء٢،ص٥٠٠.

[٤٠] – محمد صافي يوسف ،الحماية الدولية للمهجرين قسرياداخل دولهم ،دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠٠٤,ص ٢٢.

[٤١] – تقريرمصفوفة النزوح (تصاعد النزوح في العراق) الامم المتحدة ، العراق على الموقع الالكتروني:

https://minorityrights.org/wp-content/uploads/2016/04/CEASEFIRE-report_ARABIC_April-2016_210x297mm_WEB.pdf

٥- مساعدة واغاثة النازحين واللاجئين .
٦- حماية الاطفال اللذين فقدواعوائلهم وذويهم في النزاعات المسلحة الغير الدولية الداخلية او اثر الصراعات الطائفية الداخلية وايواءهم.

ومنظمات الانسانية كثيرةمنها الدولية كمنظمة الامومة والطفولة ومنظمة اليونسيف والامم اللدولية ومنظمة الاغاثة الدوليةومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة والزراعة وغيرها من المنظمات العاملة في المجال الانساني والاغاثة.[٤٢] وتعمل المنظمات على توفير الرعاية القانونية والخدمات الاستشارية للضحايا التشريد وتقديم المشورة للحكومات لمعاقبة الاسر المسوؤلة عن رعايا الاطفال سواء الوالدين او الاسرة التي ينتمون اليها تحت وصاية الولي او القيم ومتابعة الاطفال وبالاخص تعليمهم كونه سلاح المستقبل وحمايتهم من العنف الاسري وان اهمال الاطفال المشردين والمتسولين والاحداث من قبل الحكومات تعني القضاء على التنمية المجتمعية بجميع اشكالها.

المطلب الثالث
العنف الاسري ومظاهر التسول

ان تفاقم مظاهر التسول ترجح الى بيئة التنشئة والتربية الاسرية وان المجتمع العراقي معروف بانه مجتمع يتصف بالعادات والتقاليد والقيم الانسانيةومجتمع متماسك بالرابطة الاسرية ،في الاونة الاخيرة وبعد عام ٢٠٠٣ انتشر ظاهرة العنف الاسري في المجتمع العراقي بسبب المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والصراعات واثار الحروب كلها اسباب اثرت على تفكك المجتمع والاسرة وتدمير الاطفال وعدم تلبية حاجاتهم مما يدفع الاسر بالاطفال الى سوق العمل لمساعدة اسرهم وا لتسرب من المدارس وتعرضهم لشتى الاستغلال الجنسي والبدني والضرب والتخويف واساليب الترهيب ففي احصائية لمجلس القضاء الاعلى عن ارتفاع حالات الطلاق في العراق فقد بلغت حالات الطلاق (٤٩٣٢٨)حالة لعام ٢٠١٧ و(٧٣٥٦٩) حالة لعام ٢٠١٨ و(٣٣٩٧٠)حالة لعام ٢٠١٩ وحالات الطلاق مازالت وتزايد مستمر.[٤٣]

لقد عرفت منظمة اليونسيف المتسولين باطفال الشوارع وفقا لتعريفها الصادر عام ١٩٨٦ ((اي طفل ذكرا كان اوانثى اتخذمن الشارع محلا للحياةو الاقامة دون رعاية او حماية او اشرف من جانب اشخاص راشدين ومسوؤلين))وبهذا فالمتسول والمشرد مفهوم واحد وينتمون الى ثلاث اصناف بحسب التعريف اعلاه وكالاتي :[٤٤]

١- الصنف الاول اطفال بلا ماوى ولهم اسر.
٢- الصنف الثاني اطفال يعيلون عوائلهم ويتخذون من الشارع ماوى لهم وبدون اسر.
٣- الصنف الثالث اطفال يعيشون مع عوائلهم في الشارع .
٤- ان العنف الاسري في المجتمع العراقي في تزايد مستمر لذلك تم انشاء الشرطة المجتمعية ومراكز العنف الاسري المختصة بحالات العنف الاسري واعلنت مديرية حماية الاسرة والطفل في وزارة الداخلية ضرورة اتخاذ اجراءات رادعة للحد من العنف الاسري ووضع قاعدة بيانات عن اعداد اللذين يتعرضون للعنف الاسري حيث بلغت بما يقارب (٢٢،٤٤٢)الف حالة في بغداد والمحافظات العراقية واكدت منظمة الامم المتحدة وبالتعاون مع البرنامج الانمائي الانساني بضرورة دعم الاسرة وحمايتهم من الاعتداء والضرب والعنف وغيرها من مظاهر التفكك الاسري.[٤٥]

---

[٤٢] –تقرير منظمة العفو الدولية لعام ٢٠١٧/٢٠١٨ عن حالة حقوق الانسان في العالم.
https://www.amnesty.org/download/Documents/POL10670022018ARABIC.PDF

[٤٣] –موقع الرسمي لمجلس القضاء الاعلى ،احصائية عن زيادة نسب الطلاق في العراق بسبب العنف الاسري:
http:llwww.hjc.lq

[٤٤] –تعريف المشردين لمنظمة اليونسيف في الامم المتحدة لعام ١٩٨٦.

[٤٥] – د.رمزي رياض عوض،التفاوت في تقدير العقوبة المشكلة والحل،بيروت–القاهرة،٢٠٠٥،ص ١٥.

يتوزع اطفال العنف الاسري والمشردين في الاسر المفككة الى:

١)دور الايتام.

٢)موؤسسات الاحداث.

٣)فاقد الاهلية ويرتكب جرائم .

فالاسلام يدعو الى الرحمة ورعاية الضعفاء من المساكين وابن السبيل والايتام والعجزة وتوفير الحياة الحرة الكريمة لهم ،من خلال توازن التداول الاقتصادي والاجتماعي بين الدولة والافرادوعدالة توزيع الدخل فالدولة بالاساس مسوؤلة عن كفالة الفقراء والمحتاجين وتوفير الرعاية الصحية والقانونية لهم كون العنف الاسري يرمي بالاطفال الى سلك الاستغلال والتسول والانحراف وكلها اسباب جوهرية يعمل على اعاقة تحقيق اهداف التنمية المستدامة.

الخاتمة

في نهاية بحثنا توصلنا الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات وكالاتي:

اولا/الاستنتاجات:

١- التسول والتشريد من مظاهر استغلال وانتهاك الطفولة وكسب سلوكيات خاظئة في حياتهم.
٢- الامن الانساني واجب سيادي للحكومة العراقية لتامين حاجات الانسانية والتي تؤثر على التنمية المجتمعية .
٣- التنمية المجتمعيةله علاقة وثيقة بالانسان.
٤- جرائم التسول نتائج سلوكيات المشردين وكسب صفات منافية للقيم الاخلاقية.
٥- اسباب انتشار مظاهر التسول والتشريد البطالة والفقر وضعف ادارة الدولة لاقتصادها والحروب والصراعات والنزوح.
٦- ضعف استراتيجية الدولة لتحقيق التكافل والضمان الاجتماعي . دور منظمات المجتمع المدني للحدمن مظاهر التسول .
٧- العنف الاسري والتفكك الاسري من اسباب تشريدوضعف التشريعات القانونية للردع.

ثانيا/التوصيات:
١-السياسة الاقتصادية للدولة ضعيفة ولابد من وضع استراتيجة مخططة للحد من الفقر والبطالة من خلال بناء اقتصاد محلي وتشريع قوانين تشجيع الانتاج المحلي وتشغيل المعامل ورفدها بايدي عاملة من المتسولين بعدتدريبهم واعدادهم واندماجهم بالمجتمع.
٢-انشاء اماكن ايواء ومجمعات للمشردين والمتسولين في مناطق خاضعة لطخط الانمائية البيئة للدولة كتشجير الطرقات بين المحافظات وبهذا يسلكون السلوك القويم للعمل وترك التسول.
٣-دراسة اسباب العنف والتفكك الاسري وتهيئة قاعدة بيانات عن اسبابها للحد من الظاهرة ونشر ثقافة التماسك الاسري والترابط العائلي في المجتمعات.
٥- على منظمات المجتمع المدني خلق اليات انمائية بالتعاون مع وزارة العمل والشوؤن الاجتماعية للقيام بالاعمال الانسانية واحتواء الاطفال دون السن(١٥)وتنشئتهم اطفال مهنيين بعيدا عن التسول والتشريد.
٦- اعادة الثقة بين الدولة والمواطن على اسس واطر قانونية والمشاركة التفاعلية لوضع خطط لمعالجة البطالة والفقر واعادة توزيع الثروات.
٧- عامل الاستقرار السياسي والاقتصادي مهمة جدا وبالتالي تؤثر على النظام القانوني لمشروع الحماية الاجتماعية لان ميزانية العراق تفتقر الى البعد الاجتماعي عند الاعداد بالاعتماد على قرارات سياسية .
٨- الابتعاد عن عمليات الاقتراض من صندوق البنك الدولي وسياستها المجحفة والمقيدة

المصادر:
اولا/القران الكريم.
ثانيا/الكتب:
١- مالك عبد الله المهدي،مفهوم التنمية الاجتماعية رؤية مستقبلية،مجلة الدراسات المستقبلية ،السودان،٢٠١٦.
٢- د.حسين بن هادي ،التنمية في الوطن العربي ،الاردن،دار الكندي،١٩٩٠.
٣--د.نبيل السما لوطي ،علم اجتماع التنمية ،بيروت،دار النهضةالعربية،١٩٨١.
٤- رفعت المحجوب ،الاقتصاد السياسي ،دار النهضة العربية ،القاهرة،ط١،١٩٦٤.
٥- د.وليد خالد الشاجي ،المدخل الى المالية العامة الاسلامية،دار النفائس ،الاردن،ط١،٢٠٠٥.

٦- بشرى العبيد سلمان ،انتهاكات جنائية دولية لحقوق الطفل ،منشورات الحلبي الحقوقية،ط١،بيروت،لبنان ،٢٠١٠.
٧- المحامي جمعة السعدون الربيعي,المرشد الى الدعاوى الشرعية وتطبيقاتها العملية,المكتبة القانونية,بغداد,٢٠١١.
٨- محمد صافي يوسف ،الحماية الدولية للمهجرين قسرياداخل دولهم ،دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠٠٤.
٩- د.رمزي رياض عوض،التفاوت في تقدير العقوبة المشكلة والحل،بيروت-القاهرة،٢٠٠٥.
ثالثا/الاتفاقيات الدولية:
١-الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ،الامم المتحدة لعام ١٩٨٩ .
رابعا / القوانين:
١- قانون العقوبات العراقي المرقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.
٢-قانون رعاية الاحداث المرقم (٧٦)لسنة ١٩٨٣.
٣-قانون حماية الاجتماعية رقم (١١)لسنة ٢٠١٤.
٤-قانون تعويض ضحايا العمليات الارهابية رقم (٢٠)لسنة ٢٠٠٩.
٥-قانون المنظمات غير الحكومية رقم (١٢)لسنة ٢٠١٠.
٦-التعديل الاول لقانون التقاعد العام رقم (٢٦)لسنة ٢٠١٩.
٧- دستور العراق لعام ٢٠٠٥ المادة (٣٠).
خامسا/البحوث:
١- مؤيد منفي محمد ،المخاطر الاجتماعية للبطالة على المجتمع العراقي ،مجلة جامعة الانبار للعلوم الانسانية،العدد ٢ ،٢٠١٠.
٢- شيرين عامر عباس ،جريمة التسول،رسالة الماجستير ،كلية القانون جامعة ديالى،٢٠١٨.
٣-نادر الفرجاني،التنمية الانسانية ،المفهوم والقياس،مجلة المستقبل العربي،العدد ،٢٠٠٢.
٤--ريم عبد الوهاب اسماعيل،ظاهرة تسول الاطفال ،دراسة ميدانية في مدينة الموصل ،مجلة دراسات موصلية ،العدد (٤٣)،٢٠١٣.
٥- بحث للقاضي عبد الكاظم محمد رئيس محكمة الاستئناف الديوانية ،دراسة مسودة قانون الحماية من العنف الاسري،مجلة القضاء،٢٠١١.
٦- د.سعد علي حسين ،اسس التنمية الاجتماعية في العراق،مجلة الاقتصادية ،عدد٢٠٠٥،٧٩.
٧- د.عزيز اسماعيل محمد ،العمل الخيري في ايجاد الحلول لظاهرة التسول والتشريد رؤية اقتصادية،قانونية،اعلامية،مجلةجامعة العراقية ،كليةالادارة والاقتصاد ،عدد٣٩ ،جزء٢.
٨-هالة ابراهيم الجوراني،التنشئة الاجتماعية ومشكلات الطفولة،جامعة ام القرى،مكة المكرمة،٢٠١١

سادسا /التقارير:
١- تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة لعام ٢٠٠٤ عل الموقع الالكتروني:
www.un.org/ar/esa/hdr/2004/

٢- تقرير المنظمة الدولية للهجرة في العراق (تصاعد النزوح) الامم المتحدة ويمكن الإطلاع على أحدث البيانات الخاصة بمصفوفة تتبع النزوح التابعة للمنظمة الدولية للهجرة في العراق واللوحات وخريطة ديناميكية النزوح إضافة الى تقارير مصفوفة تتبع النزوح السابقة على الموقع الالكتلروني:
http://iraqdtm.iom.int/LastDTMRound/IOM-Iraq_Displacement_Crisis_2014-2017.pdf
٣-- تقرير مكتب حقوق الانسان ،بعثة الامم المتحدة ،العراق،ومكتب المفوضية السامية لحقوق الانسان ،عن حالة المدنيين والنزاع المسلح في العراق ١١-ايلول-١٠-كانون الاول-٢٠١٤
https://www.ohchr.org/AR/Countries/MENARegion/Pages/IQOHCHR.aspx
٤- صبري احمد ،التسول في العراق مهنة يديرها متعهدون محترفون تدر ارباحا يتعايش عليها مئات الاطفال والشيوخ والنساء،متاح على الموقع الالكتروني:
http:llwww.amangordan.orgla-newslwmview.php?artld=12050.
٥- تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة لعام ٢٠٠٤ متاح على الموقع الالكتروني:
www.un.org/ar/esa/hdr/2004/
٦--تقرير عن جرائم التسول والتشريد في المجتمع العربي ،المكتب العربي الحديث لسنة ١٩٩٤ ،ص١٢٣.
٧-تقرير عن عصابات ادارة التسول والاتجار بالبشر تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١/١٨ على الموقع الكتروني

https:lldarg.com.org.

٨- تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة لعام ٢٠٠٤ متاح على الموقع الالكتروني:
www.un.org/ar/esa/hdr/2004/

9-لقاموس العربي متاح على الموقع الالكتروني:
http;llwww.bheth.infolall.gsp/term.

سابعا/القرارات الدولية:
١- قرار مجلس الامن العقوبات الاقتصادية على العراق قرار(٥)المرقم(٦١١)في ١٩٩٠/٨/٦ وقرار المرقم (٩٨٦)في ١٩٩٦/٥/٢٠ النفط مقابل الغذاء

الهوامش